



من رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
إلى
السيد محمد الجزيري
بصفته الممثل القانوني لإذاعة القرآن الكريم

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 والمتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

وبعد الاطلاع على مراسلة الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المؤرخة في 26 نوفمبر 2015 والمتضمنة عدم إسنادكم إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة والدعوة التي وجهتها إليكم للمبادرة بإيقاف البث بصفة تلقائية حتى لا تقعوا تحت طائلة أحكام الفصل 31 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011.

وبعد أن عاينت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري تعمدكم مواصلة البث والحال أنكم لم تحصلوا على إجازة استغلال قناة إذاعية خاصة.

وعليه وعملا بأحكام الفصل 31 من المرسوم عدد 116 سالف الذكر الذي يقتضي أنه "في حالة ممارسة نشاطات بث دون إجازة، تسلط الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري خطايا تتراوح بين عشرين ألف دينار وخمسين ألف دينار ولها أن تأذن بحجز التجهيزات التي تستعمل للقيام بتلك النشاطات"، فقد قرّرت الهيئة في جلستها المنعقدة بتاريخ 20 جوان 2016، تسليط خطية مالية على إذاعة "القرآن الكريم" قدرها خمسون ألف دينار.

وتدعوكم الهيئة إلى التوقف الفوري عن البث، والسلام.

رئيس الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي والبصري

النوري اللجمي

